A S

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

A/47/592
S/24718
27 October 1992
ARABIC
ORIGINAL: ARABIC/ENGLISH/FRENCH

الجمعية العامة مجلس الأمن

الجمعية العامة
الدورة السابعة والاربعون
البنود ٣٠ و ٣٥ و ٧٤ من جدول الاعمال
قضية فلسطين
الحالة في الشرق الاوسط
تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الاراضي المحتلة

مجلس الامن
السنة السابعة والاربعون

رسالة مؤرخة ٢٦ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٩٢ موجهة إلى الامين العام من الممثل الدائم لتركيا لدى الامم المتحدة

إلحاقا برسالتي المؤرخة ٢٣ حزيران/يونيه ١٩٩٢ (A/47/284-S/24182) ، أتشرف بأن أحيل طيه نصي القرار دإ - ٣/٥ بشأن قضية فلسطين والقدس الشريف والنزاع العربي - الإسرائيلي ، والقرار دإ - ٣/٥ بشأن احتلال إسرائيل لأراضي لبنانية والاعتداءات الإسرائيلية المتكررة على جنوب لبنان ، اللذين تم اعتمادهما في الدورة الاستثنائية الخامسة للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية ، المعقود في اسطنبول في ١٧ و ١٨ حزيران/يونيه ١٩٩٢ (انظر المرفق) .

وساغدو ممتنا لو أمكن تعميم نص هذه الرسالة ومرفقها باعتبارهما وثيقة من وثائق الجمعية العامة ، في إطار بنود جدول الاعمال ٣٠ و ٣٥ و ٧٤ ، ومن وثائق مجلس الامن .

(توقيع) مصطفى أكسين
السفير
الممثل الدائم

92-65356 ١٩٤٠ذ(٩٢) 051192 051192 101192

المرفق

القراران اللذان تم اعتمادهما في الدورة الاستثنائية الخامسة للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية ، المعقود في اسطنبول في ١٧ و ١٨ حزيران/يونيه ١٩٩٢

دإ - ٢/٥ - قضية فلسطين والقدس الشريف والنزاع العربي الإسرائيلي

إن المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية في دورته الاستثنائية الخامسة المنعقدة في اسطنبول بالجمهورية التركية في ١٦ و ١٧ ذي الحجة ١٤١٣ هـ ، (١٧ و ١٨ حزيران/يونيه ١٩٩٢) ،

إذ نظر بارتياح في تقرير الأمين العام بشأن قضية فلسطين والقدس الشريف والنزاع العربي الإسرائيلي المضمن في الوثيقة رقم : EOICFM/5-92/D.2 ،

وإذ ينطلق من المبادئ والأهداف الواردة في ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي ،

وإذ يستند إلى قرارات المؤتمرات الإسلامية للقمة ولوزراء الخارجية الإسلامية بشأن قضية فلسطين والقدس الشريف والنزاع العربي الإسرائيلي ،

وإذ يعتبر أن استمرار احتلال إسرائيل للأراضي الفلسطينية والعربية ، وضمها مدينة القدس الشريف والجولان السوري ، وتنكرها للحقوق الوطنية والسياسية غير القابلة للتصرف للشعب الفلسطيني إنما يشكل انتهاكا صارخا للشرعية الدولية ولمبادئ القانون الدولي ولميثاق الأمم المتحدة وقراراتها ذات الصلة ،

وإذ يستذكر القرارات الصادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة ومجلس الأمن والمتعلقة بالوضع في الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة بما فيها القدس الشريف ،

وإذ ينطلق من قرارات الأمم المتحدة وخاصة قرار مجلس الأمن ٦٨١ (١٩٩٠) الذي يؤكد انطباق جميع أحكام اتفاقية جنيف الرابعة المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب ، المعقودة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩ ، على الشعب الفلسطيني في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧ بما فيها القدس الشريف ،

وإذ يعرب عن قلقه الشديد إزاء الوضع الخطير في الأراضي الفلسطينية نتيجة استمرار الاحتلال الإسرائيلي وممارساته التعسفية وإجراءاته القمعية واستمراره في مصادرة الأراضي والممتلكات وإقامة مستوطنات استعمارية وتصعيده لسياسة إبعاد الفلسطينيين ونسف البيوت ، واقتلاع الأشجار ، وفرض العقوبات الجماعية على السكان ، وفرض الحصار على المدن والقرى والمخيمات الفلسطينية والاعتداء على حرمة المقدسات الإسلامية والمسيحية ،

وإذ يعرب عن القلق العميق لاستمرار عملية تهجير اليهود إلى الأراضي المحتلة وتوطينهم فيها . واستمرار إسرائيل في توسيع وإقامة المستوطنات الاستعمارية في الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة ،

وإذ يعرب عن القلق العميق لاستمرار الاعتداءات الإسرائيلية على جنوب لبنان ويؤكد أن السياسات والممارسات والمخططات التوسعية الإسرائيلية لا تستهدف دول المواجهة العربية فحسب ، بل تهدف أيضا إلى زعزعة استقرار البلدان الإسلامية ، الأمر الذي يشكل خطرا على السلم والأمن الدوليين ،

وإذ يتابع باهتمام كبير استمرار الجهود السلمية من أجل التوصل إلى حل عادل وشامل لقضية فلسطين والنزاع العربي الإسرائيلي على أساس قراري مجلس الأمن ٢٤٢ (١٩٦٧) و ٣٣٨ (١٩٧٣) وصيغة الأرض مقابل السلام والحقوق الوطنية والسياسية المشروعة وغير القابلة للتصرف للشعب الفلسطيني ،

وإذ يؤكد على أهمية دور الأمم المتحدة في الجهود الهادفة إلى التوصل لتسوية سياسية عادلة وشاملة لقضية فلسطين والنزاع العربي الإسرائيلي ،

١ - يستذكر جميع القرارات الصادرة عن المؤتمرات الإسلامية ذات الصلة بقضية فلسطين والنزاع العربي الإسرائيلي . ويعرب عن اعتزازه بانتفاضة الشعب الفلسطيني المباركة ويدعو جميع الدول الأعضاء إلى الاستمرار في تعزيز تضامنها مع الشعب الفلسطيني ودعمها لنضاله العادل والمشروع لإنهاء الاحتلال الإسرائيلي وتمكينه من تحقيق كامل أهدافه في الحرية والاستقلال ؛

٢ - يؤكد من جديد أن قضية فلسطين والنزاع العربي - الإسرائيلي كل لا يتجزأ في المعالجة والحل ، ولا يمكن تجزئة الحل أو جعله يشمل بعض أطراف

النزاع ، أو قصره على بعض أسباب النزاع دون غيرها ، ولا يمكن للسلام أن يعم المنطقة إذا لم يكن شاملا لجميع الأطراف المعنية بما فيها الطرف الفلسطيني الذي تعتبر قضيته قضية المسلمين الأولى وجوهر النزاع العربي - الإسرائيلي ؛

٣ - يؤكد من جديد شرعية النضال الذي يخوضه الشعب الفلسطيني بقيادة منظمة التحرير الفلسطينية ، ممثله الشرعي والوحيد من أجل استرداد أرضه وممارسة حقوقه الوطنية غير القابلة للتصرف ، بما فيها حقه في العودة وتقرير المصير وإقامة دولته الفلسطينية المستقلة على ترابه الوطني وعاصمتها القدس الشريف ؛

٤ - يؤكد أن السلام العادل والشامل في منطقة الشرق الأوسط لا يمكن أن يتحقق إلاّ بالانسحاب الإسرائيلي الكامل وغير المشروط من جميع الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة منذ عام ١٩٦٧ ؛

٥ - يعرب عن دعمه وتأييده للجهود التي أدت إلى عقد مؤتمر السلام بشأن الشرق الأوسط في مدريد من أجل إيجاد حل عادل وشامل لقضية فلسطين والنزاع العربي - الإسرائيلي . ويعرب عن أسفه لعدم استجابة إسرائيل للمبادرة السلمية الفلسطينية التي أعلنها المجلس الوطني الفلسطيني في دورته التاسعة عشرة والتي مثلت الرغبة الفلسطينية والعربية الصادقة في إقامة سلام عادل وشامل ؛ ويدعو راعِيَي المؤتمر إلى بذل جهودهما من أجل إنقاذ المفاوضات الجارية من الفشل نتيجة للتعنت الإسرائيلي ، ذلك أن فشل هذه المفاوضات سوف يؤثر سلبا على السلم والأمن الدوليين ؛ ويرى أن نجاح هذه المفاوضات يرتكز على تحقيق المبادئ والمقومات التالية :

أولا : استنادها إلى الشرعية الدولية وقرارات الأمم المتحدة والالتزام بتطبيقها بما فيها قرارا مجلس الأمن ٢٤٢ (١٩٦٧) و ٣٣٨ (١٩٧٣) وبالفهم الدولي والعربي لهذين القرارين والذي يقوم على عدم جواز الاستيلاء على أراضي الغير بالقوة ، ويكفل الانسحاب الإسرائيلي الكامل من الأراضي الفلسطينية والعربية بما فيها القدس الشريف والجولان السوري والأراضي الأردنية المحتلة ، ويستند أيضا إلى صيغة الأرض مقابل السلام وتحقيق الحقوق السياسية الوطنية المشروعة للشعب الفلسطيني وتمكينه من ممارسة حقه في تقرير المصير باعتباره شرطا ضروريا لضمان حقه في الحرية والاستقلال الوطني ؛

ثانيا : اعتبار القدس المحتلة جزءا لا يتجزأ من الاراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧ ، ينطبق عليها ما ينطبق على سائر الاراضي المحتلة من أحكام قرارات مجلس الامن والجمعية العامة للامم المتحدة ، وأن القدس الشريف هي جوهر قضية فلسطين والتي هي بدورها جوهر النزاع العربي - الإسرائيلي وبذلك لا يمكن تغيبها عن مفاوضات السلام الجارية ؛

ثالثا : وقف الاستيطان اليهودي في الاراضي المحتلة ، بما فيها القدس الشريف والجولان السوري مع وجوب توفير ضمانات دولية لتأمين ذلك وإزالة المستوطنات القائمة باعتبارها غير شرعية وفقا لقرارات الشرعية الدولية بما فيها قرار مجلس الامن ٤٦٥ (١٩٨٠) ؛

رابعا : إيجاد حل شامل وصولا إلى الحل النهائي الشامل على جميع الجبهات ، طبقا لقرارات الشرعية الدولية وضمان أن تشمل الترتيبات الانتقالية حق الشعب الفلسطيني في التحكم في جميع أراضيه ومياهه وسائر مصادره الطبيعية وكذلك في جميع شؤونه السياسية والاقتصادية ؛ وحل قضية اللاجئين الفلسطينيين وفقا لقرارات الامم المتحدة وخاصة قرار الجمعية العامة ١٩٤ (د - ٣) وقرار مجلس الامن ٢٣٧ (١٩٦٧) ؛

خامسا : ضرورة تأمين الحماية الدولية للشعب الفلسطيني في الاراضي المحتلة وتطبيق اتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ واتفاق لاهاي لعام ١٩٠٧ ووضع نهاية لجميع ممارسات إسرائيل الإرهابية والقمعية ضد الشعب الفلسطيني والسجناء الفلسطينيين في الاراضي الفلسطينية المحتلة ، ووقف مصادرة الاملاك والاوقاف الإسلامية والمسيحية ومحاولة تغيير معالمها ، ووقف انتهاك الاماكن المقدسة المستمر ، ووقف الحفريات التي تعرّض هذه المقدسات للخطر ؛

٦ - ينبه الرأي العام الدولي ومجلس الامن إلى خطورة تصرف إسرائيل وكأنها مستثناة من الالتزام بمبادئ القانون الدولي ومعفاة من التقيد بمعايير الشرعية الدولية ، ويدعو المجتمع الدولي إلى ضرورة إلزام إسرائيل بالتوقف عن انتهاكاتها واحترام مبادئ الشرعية الدولية وتنفيذ قرارات الجمعية العامة ومجلس الامن للامم المتحدة دون مماطلة ؛

٧ - يدين بشدة الممارسات والإجراءات الإسرائيلية القمعية ضد المواطنين الفلسطينيين ؛ ويدين قيام سلطات الاحتلال الإسرائيلي بفرض الحصار على قطاع غزة وبقية

المدن الفلسطينية ويناشد جميع الدول الاستجابة لطلب الامين العام للامم المتحدة بالعمل على تنفيذ قرار مجلس الامن ٦٨١ (١٩٩٠) الذي يدعو إلى عقد اجتماع للاطراف المتعاقدة السامية الموقعة على اتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ لاتخاذ التدابير اللازمة لتوفير الحماية الدولية للشعب الفلسطيني في الاراضي المحتلة ؛

٨ - يدين بشدة السياسة الإسرائيلية الاستيطانية التوسعية ويعتبر جميع المستوطنات التي أنشأتها أو ستنشئها إسرائيل في القدس الشريف وسائر الاراضي الفلسطينية المحتلة وكذلك الجولان السوري باطلة ولاغية طبقا لمعايير الشرعية الدولية . ويناشد جميع الدول أن تمتنع عن اتخاذ أية إجراءات من شأنها تسهيل عمليات الاستيطان في الاراضي المحتلة ؛

٩ - يدعو دول العالم إلى تجنب التعامل مع سلطات الاحتلال الإسرائيلي تعاملا يحدو بتلك السلطات إلى اعتباره بأية صورة من الصور اعترافا ضمنيا بالامر الواقع الذي فرضته بإعلانها القدس عاصمة لإسرائيل . ويذكر في هذا الشأن بقرارات مجلس الامن ٤٦٥ (١٩٨٠) و ٤٧٦ (١٩٨٠) و ٤٧٨ (١٩٨٠) التي تقضي ببطلان الإجراءات الإسرائيلية الخاصة بمدينة القدس الشريف . ويؤكد أن كل التدابير والإجراءات التشريعية والإدارية والاستيطانية الرامية إلى تغيير الوضع القانوني للمدينة المقدسة باطلة ولاغية ولا يترتب عليها أي أثر قانوني ومخالفة للاتفاقيات والمواثيق والاعراف الدولية ؛

١٠ - يدين بشدة سياسة تهجير اليهود إلى الاراضي الفلسطينية والعربية المحتلة منذ عام ١٩٦٧ بما فيها القدس الشريف والجولان السوري وتوطينهم فيها ؛

١١ - يدين بشدة استمرار إسرائيل في احتلالها لجنوب لبنان واستمرار اعتداءاتها وممارساتها القمعية والعسكرية ضد المواطنين اللبنانيين وضد اللاجئين الفلسطينيين في مخيمات لبنان . ويطلب من مجلس الامن للامم المتحدة أن يضع فورا نهاية لهذه الاعتداءات ويطالب بانسحاب إسرائيل من الاراضي اللبنانية بشكل فوري وكامل وغير مشروط ؛ ويؤكد التزامه باستقلال لبنان وسيادته ووحدة أراضيه ضمن حدوده المعترف بها دوليا ، كما يؤكد على وجوب تنفيذ قرارات مجلس الامن بشأن لبنان وخاصة القرار ٤٢٥ (١٩٧٨) . ويعرب عن تقديره لمنجزات اللجنة العربية الثلاثية العليا ويدعو المجتمع الدولي للمساهمة في الصندوق الدولي لإعمار لبنان ؛

١٢ - يدين بشدة سياسة إسرائيل المتمثلة في رفضها الامتثال لقرار مجلس الامن ٤٩٧ (١٩٨١) ؛ ولقيامها بفرض ولايتها وقوانينها وإدارتها على الجولان السوري المحتل ؛ وما تنتهجه فيه من سياسات وممارسات الضم وإقامة المستوطنات ومصادرة الاراضي وتحويل موارد المياه وفرض الجنسية الإسرائيلية على المواطنين السوريين ؛ ويعتبر أن جميع هذه التدابير لاغية وباطلة وتشكل انتهاكا لقواعد ومبادئ القانون الدولي المتصلة بالاحتلال والحرب ، وخصوصا اتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ ؛

١٣ - يطلب من الامين العام اتخاذ الإجراءات اللازمة لاستمرار وتعزيز الاتصالات والتنسيق فيما يتعلق بقضية فلسطين والنزاع العربي - الإسرائيلي بين منظمة المؤتمر الإسلامي وكل من جامعة الدول العربية ، ومنظمة الوحدة الافريقية ، وحركة عدم الانحياز ومنظمة الامم المتحدة ووكالاتها المتخصصة ؛

١٤ - يطلب من المجتمع الدولي أن يمارس الضغط على إسرائيل لتنفيذ قرارات الامم المتحدة والوكالة الدولية للطاقة الذرية ذات الصلة الداعية لإخضاع جميع المرافق النووية لنظام الضمانات الذي تديره الوكالة الدولية للطاقة الذرية وكذلك الاستجابة للمساعي والمبادرات الرامية إلى إنشاء منطقة خالية من الاسلحة النووية وجميع أسلحة الدمار الشامل في الشرق الاوسط ، ويدعو الدول الاعضاء إلى مواصلة تعاونها في إطار الامم المتحدة والوكالة الدولية للطاقة الذرية والمحافل الدولية الاخرى ذات الصلة من أجل ضمان انصياع إسرائيل للقرارات الدولية وإخضاع جميع مرافقها النووية للتفتيش الدولي ، وتقديم بيان كامل عن مخزونها من المواد النووية لمجلس الامن والوكالة الدولية للطاقة الذرية ؛

١٥ - يشيد بالجهود المتواصلة التي تبذلها لجنة القدس برئاسة جلالة الملك الحسن الثاني عاهل المملكة المغربية . ويؤكد على كافة التوصيات الصادرة عن الدورة الرابعة عشرة للجنة ؛

١٦ - يطالب الدول الاعضاء بأن تلتزم بتغطية ميزانية كل من صندوق القدس ووقفيته المقررة لهما والبالغة مليون دولار لكل منهما ، ويدعو الدول الاعضاء إلى تسديد مساهماتها ، ومواصلة حملة جمع التبرعات على المستويين الشعبي والرسمي لصالح صندوق القدس ووقفيته ؛

١٧ - يعرب عن تقديره لدول المجموعة الاوروبية وللصين واليابان وللكرسي الرسولي ولمنظمة الامم المتحدة ولحركة عدم الانحياز ومنظمة الوحدة الافريقية ، وللجنة الامم المتحدة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف ، ولجميع الشعوب والقوى المحبة للسلام ، لدعمها القضية الفلسطينية في المحافل الدولية وتقديمها الدعم لنضال الشعب الفلسطيني ، وانتفاضته المباركة ؛

١٨ - يدعو الامين العام إلى متابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير بذلك إلى مؤتمر القمة القادم .

دإ - ٣/٥ - احتلال إسرائيل لأراض لبنانية والاعتداءات الإسرائيلية المتكررة على جنوب لبنان

إن المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية المنعقد في دورته الاستثنائية الخامسة في اسطنبول بالجمهورية التركية في ١٦ و ١٧ ذي الحجة ١٤١٣ هـ (١٧ و ١٨ حزيران/يونيه ١٩٩٣) ،

استنادا إلى أحكام ميثاق الامم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان ،

وعملا بميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي وجميع القرارات الصادرة عن المؤتمرات الإسلامية السابقة وآخرها القرار رقم ٦/٥ - ى (ق - أ) ،

وإذ يساوره القلق الشديد إزاء استمرار احتلال إسرائيل لأراض في جنوب لبنان واستمرار العدوان الإسرائيلي على الاراضي اللبنانية وسقوط الضحايا الابرياء نتيجة هذه الأعمال العدوانية ،

وإذ يذكّر بقرار الجمعية العامة للامم المتحدة ٣٣١٤ (د - ٢٩) المؤرخ ١٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٤ المتعلق بتعريف العدوان ،

وإذ ينبه المجتمع الدولي ومجلس الامن إلى خطورة استمرار انتهاك إسرائيل لمبادئ القانون الدولي وميثاق الامم المتحدة وقراراتها دون وجود أي رادع وكأنها مستثناة من الالتزام بمبادئ ميثاق الامم المتحدة وقرارات مجلس الامن ومعايير الشرعية الدولية ،

١ - يدين الاعتداءات الإسرائيلية المتواصلة على لبنان ويقرر استنكار الممارسات الإسرائيلية في جنوب لبنان التي تشكل تهديدا خطيرا للسلام والأمن في المنطقة ، وللجهود التي يبذلها المجتمع الدولي حاليا لتحقيق السلام الشامل والعادل والدائم في الشرق الأوسط عملا بقرارات مجلس الأمن والشرعية الدولية ؛

٢ - يعرب عن مساندته الكاملة لصمود الشعب اللبناني في وجه قوات الاحتلال الإسرائيلي ؛

٣ - يدعو المجتمع الدولي إلى تكثيف جهوده من خلال مجلس الأمن من أجل اتخاذ إجراءات فعالة كفيلة بإلزام إسرائيل بالانسحاب من جنوب لبنان تنفيذا لقرار مجلس الأمن ٤٢٥ (١٩٧٨) والوقف الفوري لكافة أعمالها العدوانية وممارساتها المخالفة لمبادئ ميثاق الأمم المتحدة وأحكام اتفاقيات جنيف ذات الصلة ؛

٤ - يدعو المجتمع الدولي أيضا إلى تقديم المساهمة العاجلة إلى الصندوق الدولي لإعمار لبنان وتقديم كافة المساعدات الممكنة إلى لبنان من أجل الإسراع بإعادة بناء مرافقه الاقتصادية والاجتماعية ، وتمكين شعب لبنان من التغلب على أوضاعه المعيشية الصعبة والمعقدة من أجل تحقيق تطوره وازدهاره والحفاظ على استقلاله ووحدة أراضيه .

- - - - -